عصاني، وإنّـَما الإمام جُـنّـَةٌ[977] يقاتل من ورائه، ويتّـَقى به، فإن أمر بتقوى ا وعدل، فإنّ َ له بذلك أجراً، وإن قال بغيره فإنّ َ عليه منه»[978]. 2621 ـ طلق بن عليّ ٍ قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم): «إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأته، وإن كانت على التنّ ُور[979]»[980]. 2622 ـ أبو موسى الأشعري : أنّ َ رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) قال: «ثلاثةٌ يؤتون أجرهم مرّ َتين: رجلٌ من أهل الكتاب آمن بنبيّه، وأدرك النبيّ (صلى ا عليه وآله وسلم) فآمن به واتّ َبعه وصدّ َقه، فله أجران، وعبدٌ مملوكٌ أدّ َى حقّ َ ا تعالى، وحقّ َ سيده، فله أجران، ورجلٌ له أمةٌ، فغذاها، فأحسن غذاءها، ثمّ َ أدّ َبها، فأحسن أدبها، ثمّ َ أعتقها وتزوّ َجها، فله أجران»[981]. 2623 ـ أبو هريرة: عن النبيّ (صلى ا عليه وآله وسلم) قال: «دعوني ما تركتكم[982]، فإنّ َما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء، فأتوا منه ما استطعتم»[983]. 2624 ـ جابر قال: سرنا مع رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) حتّ َى نزلنا وادياً أفيح[984]، فذهب رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) يقضي حاجته، فاتّ َبعته بإداوة من ماء، فنظر رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) فلم ير شيئاً يستتر به، فإذا شجرتان بشاطئ الوادي، فانطلق رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم) إلى إحداهما،